

Distr.: General  
16 February 2000  
ARABIC  
Original: English

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة التاسعة

فيينا، ١٨-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٠

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت\*

أعمال المركز المعني بمنع الاجرام الدولي

### أعمال المركز المعني بمنع الاجرام الدولي

#### تقرير المدير التنفيذي

#### المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	١	أولاً- مقدمة
٣	١٣-٢	ثانياً- التطورات الرئيسية
٣	٨-٢	ألف - التحديات الناجمة عن الجريمة عبر الوطنية والفساد
٤	١٣-٩	باء - مواجهة التحديات: دور جديد للمركز
٥	١٦-١٤	ثالثاً- تقديم الدعم لمحفل السياسات العالمي
٥	١٥-١٤	ألف - تقديم الخدمات الى الهيئات الدولية - الحكومية
٦	١٦	باء - الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين
٦	٢٦-١٧	رابعاً- التقدم المحرز في وضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ووضع البروتوكولات الملحق بها
٨	٤٨-٢٧	خامساً- البرامج العالمية
٨	٣٣-٢٧	ألف - البرنامج العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر
٩	٤٢-٣٤	باء - البرنامج العالمي لمكافحة الفساد

الصفحة	الفقرات
١٠	٤٨-٤٣ . . . . . جيم - الدراسات العالمية عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية
١١	٦١-٤٩ . . . . . سادسا- الأنشطة البرنامجية الأخرى
١١	٥١-٤٩ . . . . . ألف - تشجيع استعمال وتطبيق المعايير والقواعد
١٢	٥٩-٥٢ . . . . . باء - منع الارهاب
١٣	٦١-٥٨ . . . . . جيم - جمع البيانات وتعميمها
١٣	٦٩-٦٢ . . . . . سابعا- نظرة عامة على الأنشطة التشغيلية
١٥	٧٣-٧٠ . . . . . ثامنا- حشد الموارد
١٧	٨٠-٧٤ . . . . . تاسعا- الادارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة الجريمة والعدالة الجنائية
١٩	٨٢-٨١ . . . . . عاشرا- المسائل الخاصة بالبرنامج
١٩	٨٥-٨٣ . . . . . حادي عشر- الطريق الى الأمام

## أولاً- مقدمة

٣- وبينما طغت الجرائم المذكورة أعلاه على سجلات الشرطة وجهودها في الماضي، فإن أهم تحد جديد تواجهه السياسات الجنائية هي الجريمة المنظمة، وخاصة أشكالها ذات الطبيعة عبر الحدودية. فقد ساعدت الآليات الجديدة والسريعة التغير للتجارة والتمويل والاتصالات والمعلومات على دعم الاجرام الذي لا يقتصر على البلدان كل على حدة وانما يكتسب طابعا عالميا متزايدا. ونجحت المنظمات الاجرامية في مواءمة بنى تشبه بنى الشركات بحيث تناسب الأسواق الاجرامية، متبعة في ذلك استراتيجيات تتيح لها الاستجابة السريعة للظروف المتغيرة واخفاء الأرباح. كما أبدت الجريمة المنظمة قدرة عظيمة على استغلال الفرص المختلفة ونمت على الصعيد الدولي عن طريق تحالفات وأنشطة جديدة. ويشهد معظم أنحاء العالم اليوم اتساع نطاق الاتجار غير المشروع في البشر والأسلحة النارية والسيارات والقطع الأثرية والمخدرات بحيث أصبحت بلدان جديدة لم تعرف هذا النوع من الاجرام سابقا بلدانا جديدة لمرور واستضافة الأنشطة غير المشروعة. وكثيرا ما تغسل عائدات هذه الأنشطة، مما يؤدي الى تقويض أسس الاقتصادات القانونية والمؤسسات الديمقراطية.

٤- وهناك أيضا اقرار بأن الفساد أصبح مصدرا لمشكلة رئيسية يمكن أن تهدد التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. ورغم أن الفساد ليس ظاهرة جديدة، فإن التسعينات من القرن الماضي قد شهدت سيلا من الفضائح التي تتجاوز الحدود الوطنية. فالقضيتان الشهيرتان بشأن مصرف الائتمان والتجارة الدولي (Bank of New York) كانت لهما فروع متشعبة شملت عدة بلدان. والفساد أثر اقتصادي بالغ الشدة على البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية. ومن المعترف به اليوم على نطاق واسع أن الفساد يبعد الاستثمارات الأجنبية والمساعدات الخارجية فزعا. غير أن المشكلة لا تقتصر بأي حال على تلك البلدان. ففي استقصاء شمل ما يزيد على ٣٠ ٠٠٠ شخص من شتى بقاع العالم وأجرته مؤسسة غالوب الدولية، اتضح أن أكثر من ٧٥ في المائة ممن شملهم الاستقصاء يرون أن سياسيتهم فاسدون. ومن الأشخاص الذين شملهم الاستقصاء في أمريكا الجنوبية والشرق الأقصى، كان هناك أكثر من ٩٠ في المائة يرون أن سياسيتهم

١- هذا التقرير الذي وضعه المدير التنفيذي هو التقرير السنوي الثاني الذي يقدم عن أعمال المركز المعني بمنع الاجرام الدولي التابع لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة التابع للأمانة الى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. ويغطي التقرير الفترة فيما بين الدورة الثامنة والدورة التاسعة للجنة، ويتضمن نظرة عامة متكاملة عن الأعمال التي اضطلع بها المركز في العام الماضي، ونظرة أولية عن توجهاته المقبلة. وبغية تقليص حجم الوثائق، يفي هذا التقرير في وثيقة واحدة موحدة بعدة التزامات تجاه اللجنة فيما يتعلق بتقديم التقارير.

## ثانيا- التطورات الرئيسية

### ألف- التحديات الناجمة عن الجريمة عبر الوطنية والفساد

٢- شكلت مشكلات منع الجريمة والعدالة الجنائية في العقد الأخير من القرن العشرين تحديات رئيسية للحكومات في جميع أنحاء العالم. وتدل البيانات الأولية المستقاة من دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية السادسة بشأن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية والبيانات المستقاة من الدراسة السابقة، أي دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية الخامسة بشأن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية على أن هناك أنماطا في المعدلات الشاملة للجريمة تتفق مع كثير مما تصوره وسائل الاعلام مؤخرا. وبصفة خاصة، انخفض العدد الاجمالي للجرائم المبلغ عنها للشرطة أثناء التسعينات أو حافظ على مستواه تقريبا في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، ولكنه زاد في الدول الأعضاء في كومنولث الدول المستقلة وفي دول آسيا وأوروبا الشرقية. كما شهد العقد كذلك زيادات في عدد الجرائم في جميع مناطق العالم ككل. وتصدق هذه الأنماط على مجموعة متنوعة من الجرائم، بما فيها الاحتيال والاختلاس والسطو وسرقة السيارات والاعتداء والقتل والسلب والغتصاب.

الواضحة على ذلك مكافحة الاتجار بالبشر، حيث لا تفضي ضوابط الهجرة في بلدان المقصد الى نتائج باقية، وهناك حاجة الى قيام ائتلافات واسعة النطاق بين شتى الأجهزة والأطراف الفاعلة داخل البلدان وفيما بين البلدان المعنية، بما في ذلك الشرطة والادعاء ومخططات دعم الضحايا والشهود، بالإضافة الى وسائل الاعلام. وهناك أيضا حاجة واضحة لوجود تعاون دولي على مكافحة الفساد. فالرشوة على المستوى الدولي لا يمكن التصدي لها على نحو فعال الا عن طريق العمل المشترك في البلدان المقدمة والمتلقية للاستثمارات الدولية والمساعدات الانمائية. وحجر الزاوية في أي استراتيجية من هذا القبيل لا بد أن يكون هو الحد من السرية المصرفية في المراكز المالية في مختلف أنحاء العالم، بما في ذلك ما يعرف بالمراكز المالية الحرة المتخصصة في المعاملات المالية الدولية.

٨- وخلاصة القول هي ان الشبكات الدولية متزايدة الحذر للأنشطة غير المشروعة يجب على وجه السرعة أن تباينها بنى وآليات حديثة للدوائر الدولية للعدالة الجنائية.

#### باء - مواجهة التحديات: دور جديد للمركز

٩- كانت سنة ١٩٩٩ سنة انتقالية بالنسبة للمركز. فقد بدأ تحوله البرامجي والتنظيمي بالتدابير الاصلاحية التي اتخذها الأمين العام. وبناء على هذه التدابير والتوصيات الصادرة عن اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، وعن مكتب المراقبة الداخلية، نفذت بتوجيه من اللجنة عملية من التحول الهام. وفي تلك العملية كان ثمة مبدأ توجيهي أساسي هو تركيز الموارد والأنشطة على مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية التي تتمتع فيها الأمم المتحدة بمزايا نسبية ويمكن أن تقدم قيمة اضافية. والى جانب ما يضطلع به المركز من أنشطة تقليدية، كوضع المعايير وتبادل المعلومات، وتقديم المساعدة التقنية المخصصة، فانه يشغل موقعا فريدا يتيح له أداء دور محوري في تيسير وتنسيق التعاون الدولي في مجال مكافحة أشكال الجريمة عبر الوطنية. وبينما تنهض وكالات دولية كالانتربول (المنظمة الدولية للشرطة الجنائية) بدور هام في دعم التحريات الجنائية

فاسدون. وبصرف النظر عن القوة الاقتصادية لبلد ما، فان جذور الفساد ترجع الى نقص المساءلة والشفافية، وضعف المجتمع المدني وعجز الموظفين الرسميين، بمن فيهم السياسيون، عن ادراك الأهمية الأساسية لسيادة القانون.

٥- وفي السنوات الأخيرة اتسع نطاق تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر في جميع أنحاء العالم. وكان لكل من تيسر المواصلات وتحسن الطرق وتزايد النقل الجوي وتطور أساليب تزوير الوثائق دور في نمو هذه الجرائم. ويؤدي تهريب المهاجرين الى زعزعة سياسات الهجرة في بلدان المقصد، وكثيرا ما ينطوي على انتهاكات لحقوق الانسان. ويشغل البغاء في صفوف المهاجرات أعلى درجة بين آليات الاستغلال.

٦- وقد حفزت التطورات التكنولوجية، كانتشار استخدام الحواسيب الشخصية والوصول الى الانترنت، المجرمين على استهداف ضحايا جدد واستغلالهم. فالقرصنة الحاسوبية، التي كانت فيما مضى تعتبر نشاطا عديم الضرر يقتصر على عدد قليل من الأفراد، أصبحت الآن تعتبر تهديدا اجراميا خطيرا بالنظر لتشعباتها عبر الوطنية وأثرها المحتمل على النظم الحاسوبية الحساسة. وقد أدى النمو السريع في حجم التجارة الالكترونية الى تزايد أنشطة الاحتيال المتصلة بالحواسيب. كما تزايد القرصنة في مجال البرامجيات الحاسوبية الجاهزة. ووفقا لرابطة ناشري البرامجيات الحاسوبية وتحالف تجار البرامجيات الحاسوبية يتضح أن هذا النوع من القرصنة موجود في جميع أنحاء العالم، مع تسجيل أعلى معدلات في أوروبا الشرقية حيث تتجاوز ٨٠ في المائة. والمشكلة الأخرى التي تثير كثيرا من القلق هي انتشار المواد الاباحية التي تستغل الأطفال على شبكة الانترنت.

٧- وقد أدت تحديات عالم الجريمة الحديث التي لم يسبق لها مثيل، الى ادراك واضح مؤداه أنه لا يمكن لأي بلد أن ينجح بمفرده في مجابهة نمو الجريمة عبر الوطنية. فالقضايا التي كانت فيما مضى تعتبر من اختصاص الحكومات الوطنية دون غيرها يجب أن تعالج وبصورة متزايدة في مواقع متعددة الأطراف تتبع فيها استراتيجيات وأنشطة متفق عليها. ومن بين الأمثلة

١٢- وجرى ادخال مزيد من التحسين على التآزر الفني مع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات (اليونديسيب)؛ ويجري الآن تعزيز هذا التآزر عن طريق الاجتماعات المنتظمة التي يعقدها المدير التنفيذي للأوديسيبيب مع كبار موظفي الإدارة والاجتماعات الدورية مع جميع إداريي برامج الأوديسيبيب. كذلك ترسخت للأوديسيبيب هوية تشاركية داخليا وخارجيا. وجرى متابعة التآزر التشغيلي بين المركز واليوندسيب على الصعيد الميداني عن طريق انشاء مكاتب ميدانية للأوديسيبيب في القاهرة وموسكو وبريتوريا وطاشقند. وسيجري النظر في اقامة مكاتب ميدانية أخرى للأوديسيبيب في مناطق أخرى، وذلك عند توافر التمويل اللازم لتنفيذ مشاريع المركز في تلك المناطق.

١٣- كما أفاد المركز الى حد كبير من زيادة التآزر وتجميع الموارد وتوحيد المهام في اطار الأوديسيبيب. وهكذا تقدم الخدمات الى الهيئات الدولية - الحكومية بالمشاركة مع أمانة لجنة المخدرات. كما تقدم المساعدة على دعم البرامج وإدارة الموظفين وجمع الأموال والعلاقات الخارجية على مستوى الأوديسيبيب مع المدخلات ذات الصلة التي يسهم بها مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

### ثالثا - تقديم الدعم لمحفل السياسات العالمي

#### ألف - تقديم الخدمات الى الهيئات الدولية-الحكومية

١٤- واصل المركز دعم وظيفة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بوصفه محفلا عالميا للسياسات. وقدم المركز الخدمات الفنية للدورة الثامنة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية واضطلع بالأعمال التحضيرية للدورة التاسعة. واستمر العمل على الحد من عدد الوثائق المقدمة الى اللجنة وطولها. ودعم المركز تقديم الخدمات الى اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة، وذلك أثناء دورته العادية لسنة ١٩٩٩، والى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين. كما قدم المركز الخدمات للدورات من الثالثة حتى الثامنة للجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (انظر القسم رابعا أدناه).

في الجريمة عبر الحدودية، فإن برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية هو الاطار المؤسسي العالمي الوحيد لوضع وتنفيذ وتقييم السياسات الجنائية العالمية اللازمة لمحاربة الجريمة عبر الوطنية. ولهذا السبب الاستراتيجي، تعمل قيادة مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة، بتأييد اللجنة والدول الأعضاء، على تركيز موارد المركز وأنشطته على الجريمة عبر الوطنية بصفة خاصة. ومن المظاهر الهامة لهذا النهج البرامج العالمية الثلاثة التي يضطلع بها ضد الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالبشر والفساد؛ ودوره الحاسم في مساندة وضع صكوك قانونية دولية لمكافحة الجريمة المنظمة.

١٥- ولتطبيق هذه الاستراتيجية، وظّف المركز عددا من الموظفين الجدد من ذوي الخبرة الفنية المناسبة. وتيسّر ذلك عن طريق تزايد التبرعات المقدمة الى صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد وجه في جهد التوظيف هذا اهتمام خاص الى الأهداف كما وضعتها المنظمة من أجل تحقيق توازن أكبر بين الجنسين والوصول الى توزيع جغرافي عادل. وترتب على ذلك أن تسعة من الأحد عشر موظفا المعيّنين مؤخرا في وظائف الفئة الفنية كانوا نساء، خمس منهن من البلدان النامية.

١٦- وكما ورد في التقرير السنوي الأول عن أعمال المركز، رافقت تجديد موارد المركز البشرية تعديلات بنيوية مناسبة، وهي اقامة ثلاث وحدات تنظيمية للعناية بالشؤون القانونية؛ والحد من الجرائم وتحليلها؛ وأنشطة التعاون التقني. وتسهلا لتنفيذ برنامج المركز للمعونة التقنية كما وجه مؤخرا، أنشئت أفرقة للاضطلاع بمسؤولية كل برنامج من برامج المركز العالمية الثلاثة. وتتلقى هذه الأفرقة دعم الوحدة المسؤولة عن أنشطة التعاون التقني، وذلك فيما يخص مراقبة الجودة وإدارة المشاريع. وما ان تم اشغال الوظائفيتين الفئتين المخصصتين في ميزانية البرنامج للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ لأنشطة مكافحة الارهاب حتى بدأت في العمل وحدة صغيرة مقابلة لمنع الارهاب. ويجري تنسيق أعمال البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال التابع لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة تنسيقا وثيقا مع أعمال المركز.

الدائمة في فيينا. كما قدم المركز مدخلات ومساندة فنية لحملة وسائل الاعلام والمعلومات الخاصة بالمؤتمر.

#### **رابعاً- التقدم المحرز في وضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ووضع البروتوكولات الملحق بها**

١٧- تعتزم اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية أن تكمل أعمالها في عام ٢٠٠٠. وبنهاية الدورة السابعة للجنة (المنعقدة في الفترة من ١٧ الى ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠) كان الجدول المبسط للجنة بالإضافة الى جهود الوفود وروحهم البناءة قد أدى الى تحقيق تقدم هام (للاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر التقرير بشأن أعمال اللجنة المخصصة (E/CN.15/2000/4)).

١٨- وبناء على طلب الجمعية العامة، درست اللجنة المخصصة في دورتها السابعة مسألة استحسان وضع صك دولي قانوني مستقل أو فرعي لمكافحة الفساد. وخلصت اللجنة المخصصة بالاجماع الى أن وضع صك دولي مستقل لمكافحة الفساد أمر مستحسن. وينبغي أن يستند وضع هذا الصك الى تحضيرات جادة تتضمن تحليلاً للصكوك القانونية الدولية والتوصيات المناسبة، وإلى حصيلة المعارف المتضمنة في صياغة اتفاقية للأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وينبغي أن يبدأ العمل في اعداد صك دولي بشأن مكافحة الفساد بعد أن تكتمل صياغة مشروع الاتفاقية الخاصة بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات المكمل لها.

١٩- وشرعت اللجنة المخصصة، في دورتها السابعة، في الصياغة النهائية للمشروع المنقح لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وفيما يخص المشروع المنقح لبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والجو والبحر، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، أي "بروتوكول المهاجرين" والمشروع المنقح لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

١٥- وأجرى المركز تقييم "ارضاء الزبائن" لخدماته المقدمة للدورة الثامنة للجنة، وذلك عن طريق توزيع استبيان تقييمي على عينة عشوائية من المشاركين. وتضمن الاستبيان أسئلة تخص عددا من جوانب الخدمة، وتجيب الاجابة عليها في نطاق سلم متدرج من واحد الى عشرة، حيث يشير أدنى رقم منها الى "غير راضي" وأعلى رقم منها الى "راض تماما". وبلغ متوسط الدرجات المحددة في الاجابات على جميع الأسئلة ثمانية. ودل هذا المتوسط المرتفع الى رضاء المجيبين بصفة عامة عن الخدمات. ورأى بعض المجيبين أن من الضروري تقديم الوثائق اللازمة بجميع اللغات قبل انعقاد الدورة بوقت أطول. وأشار بعضهم الى عدم كفاية الوقت المخصص لمناقشة المسائل المتعلقة بالسياسات. وطلب الى المجيبين أيضا تقديم تعليقات غير مقيدة بشأن سبل تحسين تقديم الخدمات الى اللجنة وتحسين أعمالها عموماً. ولم يلق ذلك الطلب الا عددا صغيراً من الاجابات التي أشارت الى ضرورة توخي المزيد من العناية في ترجمة الوثائق واستخدام المصطلحات بدقة. وسيواصل المركز اجراء دراسات مماثلة في دورات اللجنة المقبلة.

#### **باء- الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين**

١٦- تولى المركز، بصفته أمانة مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، اجراء التحضيرات الفنية والتنظيمية لتسيير أعمال المؤتمر. وأعد تقريراً عاماً عن حالة الجريمة والعدالة الجنائية على صعيد العالم لعرضه عند افتتاح المؤتمر العاشر؛ كما أعد الوثائق الموضوعية عن كل بند من البنود الموضوعية الأربعة في جدول الأعمال. كذلك نسق المركز وعالج ورقات المعلومات الخلفية لكل موضوع من مواضيع حلقات العمل التي ستعقد أثناء المؤتمر العاشر والتي تولى التحضير لها معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، ومعهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الاجرام ومعاملة المجرمين، والمعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها المنتسب الى الأمم المتحدة، والمركز الدولي لمنع الجريمة. وتم اطلاق الدول الأعضاء بصفة مستمرة على التدابير التحضيرية، وذلك عن طريق اجتماعات التشاور ما بين الدورات التي نظمت للبعثات

٢٣- كما تولي اللجنة المخصصة اهتماما خاصا لمسألة تنفيذ الاتفاقية بعد تصديق الدول عليها. ويتضمن مشروع الاتفاقية في الوقت الحاضر مواد مختلفة تتعلق بالتنفيذ. وتنص إحدى هذه المواد على إنشاء مؤتمر للأطراف في الاتفاقية من أجل تحسين قدرة الدول الأطراف على تعزيز تنفيذ الاتفاقية ورصده (A/AC.254/4/Rev.6، المادة ٢٣). وبالنسبة لدول عديدة سيستلزم التصديق على هذه الاتفاقية والبروتوكولين أن تجري تعديلات على قوانينها أو صوغ قوانين جديدة، بالإضافة إلى توطيد بنى انفاذ القوانين ونظم العدالة الجنائية فيها. وتقتضي مواجهة هذه التحديات تعاون الدول فيما بينها. كما سيلزم أيضا توفير مستويات مناسبة من الدعم والمساعدة، لا سيما للبلدان النامية.

٢٤- وينبغي أن تقدم هذه المساعدة على الأصعدة الثنائية الأطراف والاقليمية والعالمية. ومن الضروري بصفة خاصة تزويد البلدان النامية بالمساعدة التقنية التي تحتاجها. فهي دون هذه المساعدة لن تتمكن من تنفيذ الإصلاحات اللازمة للنظم القائمة بسبب افتقارها للموارد والخبرات. وقد اقترح أن ينص مشروع الاتفاقية على إمكانية تأسيس صندوق خاص لذلك الغرض، وأن الأصول المصادرة للجماعات الإجرامية المنظمة يمكن أن تضاف إلى ذلك الصندوق.

٢٥- ومن المتوقع أن يضطلع المركز بدور محوري في دعم عملية التنفيذ. ولتتمكن المركز من أداء هذا الدور سيقضي الأمر مواصلة تعزيز قدرات المركز التشغيلية عن طريق زيادة مخصصاته من الميزانية العادية. وسيلزم كذلك توفير موارد كافية لدعم أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وبناء على ذلك سيكون تعزيز موارد المركز البشرية والمالية أمرا حاسما. ويقتضي الأمر أيضا زيادة الخدمات الاستشارية وغيرها من أشكال المساعدة التقنية التي يقدمها المركز، وذلك عن طريق المساهمات الطوعية. وبما أن عملية تنفيذ الصكوك الجديدة وأداء وظائف مؤتمر الأطراف سيكون تدريجيا، فإن التعزيز اللازم للمركز يمكن أن يتحقق عبر فترة زمنية معينة عن طريق التخطيط الدقيق. غير أن الدعم المتواصل والمستدام من الدول الأعضاء أمر ضروري لاتاحة موارد كافية من الميزانية لأنشطة المركز.

الجريمة المنظمة عبر الوطنية، أي "بروتوكول الاتجار"، استكملت اللجنة المخصصة في دورتها السادسة قراءتها الأولى للمشروعات المنقحة. وفي الدورة السابعة أجريت مشاورات غير رسمية بشأن بروتوكول الاتجار، وبدأت القراءة الثانية للمشروع المنقح. وفيما يتعلق ببروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والنخائر والاتجار بها على نحو غير مشروع، وهو البروتوكول المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، أي "بروتوكول الأسلحة النارية"، وواصلت اللجنة المخصصة قراءتها الثانية للمشروع المنقح أثناء دورتها السابعة.

٢٠- وبالاستناد إلى المشورة القانونية التي تفيد بأن مسألة المتفجرات تتجاوز نطاق الولاية المعطاة للجنة المخصصة بمقتضى قرار الجمعية العامة ١٢٧/٥٤ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧/١٩٩٨، قررت اللجنة رفع موضوع المتفجرات من مشروع بروتوكول الأسلحة النارية. واختتمت اللجنة المخصصة القراءة الثانية لبروتوكول الأسلحة النارية. وقد استؤنفت المناقشة الختامية للمشروع في الدورة الثامنة للجنة المخصصة.

٢١- ومن المزمع تقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها العاشرة، عن تطبيق القرارات ذات الصلة المتعلقة بالمتفجرات والأسلحة النارية؛ ومن المتوقع أن يكون قد أحرز عندئذ تقدم كاف في الأعمال ذات الصلة التي ستمول عن طريق الاسهامات الطوعية.

٢٢- ومن شأن نوعية مشاريع مواد الاتفاقية والبروتوكولين المكملين لها أن تكفل، عند اعتمادها، صلاحيتها كأدوات فعالة تتيح للسلطات الحكومية إنشاء آليات جديدة للتعاون الدولي على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وفي الوقت نفسه، يجدر التأكيد على أن فعالية تلك المواد ستتوقف أيضا إلى حد بعيد على عالميتها. أي أنها، بعبارة أخرى، يمكن أن تحقق أقصى فعاليتها عندما يشارك معظم البلدان في عملية اعداد المشاريع وفي التوقيع والتصديق على الصكوك. ويستلزم ضمان مشاركة أكبر عدد من البلدان وتوقيعها وتصديقها أن تؤخذ في الاعتبار احتياجات جميع الدول ومشاكلها طيلة العملية بأكملها.

٢٨- ويتألف البرنامج العالمي من مجموعة متكاملة تشمل التقدير والتعاون التقني والتقييم وصوغ استراتيجية دولية لمكافحة الاتجار بالبشر. وعلاوة على اجراء تقدير معمق لاتجاهات الاتجار، فان الطابع الرئيسي للبرنامج هو سلسلة من مشاريع التعاون التقني التي ستنفذ في بلدان مختارة. وتستند الأنشطة التي ستنفذ بالتعاون مع الهيئات الوطنية النظرية الى تحليل لمشاركة الجريمة المنظمة في الاتجار بالبشر. وسيجري تأسيس قاعدة بيانات بشأن أفضل الممارسات كيما يتاح لواعي السياسات والممارسين والباحثين والمنظمات غير الحكومية الاستفادة من المعلومات المجمعة. وسيجري تقييم مشاريع المساعدة التقنية المنفذة في اطار البرنامج العالمي تقييما مستقلا يضطلع به مجلس استشاري دولي يتألف من ممثلين رفيعي المستوى من الدول الأعضاء وعدد من الخبراء الأفراد.

٢٩- وقد بدأ في الفلبين أول مشروع للتعاون التقني بدعم من الحكومة الأسترالية عن طريق المعهد الأسترالي لعلم الجريمة وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية. وتم ايفاد بعثة الى البلد للبدء في المشروع، ومكنت هذه البعثة المركز من اعداد تقدير سريع وتقييم خطة تفصيلية لأنشطة المشروع. وتتضمن المساعدة التقنية المقدمة للفلبين انشاء آلية تنسيقية وطنية، وتقديم دعم لاعداد قاعدة للبيانات عن اشتراك الجريمة المنظمة في أنشطة الاتجار، وتوعية موظفي انفاذ القانون وتدريبهم، وزيادة الحماية والدعم المقدمين للضحايا والشهود.

٣٠- وبدأ في أوروبا الشرقية مشروع آخر للتعاون التقني لمكافحة الاتجار بالبشر، وذلك بدعم مالي من حكومتي النمسا وهولندا ومن الاتحاد الأوروبي. ويغطي المشروع الجمهورية التشيكية وبولندا. وتشارك فيه ألمانيا وفنلندا والنمسا وهولندا بصفتها بلدانا مشاركة. ويركز المشروع أساسا على التعاون اللازم بين نظام العدالة الجنائية والوكالات الأخرى والمجتمع المدني من أجل التوصل الى سبل لمنع الاتجار بالبشر ومكافحته، وخاصة اذا كانت تشترك فيه جماعات للجريمة المنظمة. ومن عناصر المشروع الأساسية الأخرى توفير الدعم للضحايا والشهود.

٢٦- ويضطلع المركز باستكشاف سبل لتعزيز تنفيذ الاتفاقية عند اعتمادها وتنفيذا لما جاء في ندوة وزارية دولية نظمها المركز، بالاشتراك مع المجلس الاستشاري الدولي العلمي والفني (ISPAC)، في روما في ٢٦ و ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٩، ينظم المجلس اجتماعات اقليمية للوزراء والخبراء عن الاتفاقية، وذلك بهدف تعزيز الدعم والوعي السياسي وتسهيل التلاقح المتبادل للأفكار وتشجيع التعاون الاقليمي. ومن المقرر أن تعقد في بانكوك في ٢٠ و ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٠ ندوة وزارية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، تستضيفها حكومة تايلند وتخصص لبناء القدرات ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ومن المقرر أيضا عقد اجتماع اقليمي للخبراء في طاشقند في ٢٢ و ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٠. كما يجري اعداد خطط لعقد اجتماع وزاري في منطقة افريقيا الجنوبية. ومن الممكن تنفيذ أنشطة أخرى مماثلة في مناطق أخرى لا تشملها الاجتماعات المذكورة أعلاه، وذلك شريطة اهتمام البلدان المعنية وتوافر الأموال.

#### خامسا- البرامج العالمية

##### ألف- البرنامج العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر

٢٧- أحرز المركز في العام الماضي تقدما في تنفيذ البرنامج العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر، الذي شرع فيه بالاشتراك مع معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة في شهر آذار/مارس ١٩٩٩. ويجري تنفيذ البرنامج العالمي بالتعاون مع كيانات دولية ووطنية أخرى تعمل على معالجة القضايا المتصلة بالاتجار بالبشر. ويهدف البرنامج العالمي الى تمكين بلدان المنشأ والعبور والمقصد من وضع استراتيجيات وتدابير عملية مشتركة لمكافحة الاتجار بالبشر. وسيساهم البرنامج في تمكين البلدان المانحة والمتلقيّة من معالجة مشكلة مشتركة بطريقة تتجاوز النهج الثنائي الصرف، وذلك اعترافا بأن الاستجابات الفعالة والناجعة فيما يتصل بالعدالة الجنائية لا يمكن ايجادها الا عن طريق التعاون الدولي، وذلك بالنظر الى الطابع عبر الوطني للاتجار بالبشر.



والعدالة في آذار/مارس ١٩٩٩. ويتألف البرنامج العالمي من مجموعة متكاملة تشمل التقدير والتعاون التقني والتقييم وصوغ استراتيجية دولية لمكافحة الفساد. وسيجري في المرحلة الأولى من البرنامج تنفيذ مشاريع في ١٢ بلدا في خمس مناطق (أفريقيا وآسيا وأوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط). وقد طلبت البلدان المختارة من الأمم المتحدة مساعدتها على تقدير الحالة الراهنة وتصميم وتنفيذ برنامج متكامل وواقعي لمكافحة الفساد.

٣٥- ويقتضي البرنامج العالمي عملية منظمة من "التعلم عن طريق العمل"، سيتم بموجبها تحديد أفضل الممارسات والدروس المحصلة عن طريق المشاريع القطرية ومشاركة المانحين وتنفيذ البرامج. ولما كان الفساد ينحو نحو الدينامية وله أبعاد وآثار مستعرضة، فإن عنصر التعاون التقني سيكون بالضرورة ديناميا ومتكاملا وشاملا. كما سيوجه اهتمام الى التدابير الوقائية ولانفاذ القانون واقامة الدعاوى. وسيستجيب التعاون التقني نهجا نميطيا يتألف من وسائل يمكن تطبيقها منفردة أو كحرزمة في مراحل مختلفة على الأصعدة الدولية والوطنية والمحلية. فمن المبادرات الهامة التي ستتخذ مثلا انشاء آلية للشكاوى مستقلة يعول عليها لتمكين المواطنين من تحديد الفساد و/أو انعدام الخدمات. ويجري الآن اختبار وتحسين هذه المجموعة من أدوات مكافحة الفساد من خلال عملية التعلم عن طريق العمل. ويجري اختبار هذه النهج على نحو رائد في مشروع ينفذ في هنغاريا.

٣٦- وسينفذ العنصر الخاص بالتقييم عن طريق تطبيق بروتوكول لرصد الفساد. وسيجرى إصداره بصورة منتظمة لتوثيق الاتجاهات في مجال الفساد. وستتاح النتائج في قاعدة بيانات يمكن الوصول إليها عن طريق الصفحات المخصصة للمركز ومعهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة على الشبكة العالمية. وقد وضعت خطط لانشاء لجنة توجيهية للبرنامج العالمي؛ وستنشط بها مهمة استعراض استراتيجية التنفيذ وبرنامج العمل وأدوات المشروع.

٣٧- ويجري الآن تنفيذ عدد من المشاريع منها مشروع في لبنان عنوانه "الخطة الاستراتيجية الوطنية

٣١- ويجري الآن اعداد مشروع ثالث للتعاون التقني يغطي منطقة أمريكا اللاتينية. وقد وفرت له البرتغال جزءا من التمويل، بينما تعهدت البرازيل بتقديم مساهمة. وأوفدت بعثة تحضيرية الى البرازيل وستتبعها بعثات للخبراء لاعداد تقييم معمق للحالة. ومن المتوقع للمشروع أن يستتبع تقدير ما يلي: اشتراك الجريمة المنظمة في الاتجار بالبشر؛ والتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية القائمة فيما يخص الشؤون الجنائية؛ وتدفقات المهاجرين؛ والمشاكل التي تواجه موظفي انفاذ القانون والعاملين في مجال العدالة الجنائية.

٣٢- وهناك مشروع آخر قيد الاعداد وسيغطي عددا من البلدان في منطقة غرب افريقيا. ويقتضي المشروع الذي ستموله الحكومة الفرنسية وحكومة النرويج، تقدير وتحليل تدفقات الاتجار واستجابات المنظمات الحكومية وغير الحكومية في بنن وتوغو والسنغال وكوت ديفوار ونيجيريا. ويهدف المشروع الى التوعية بمسألة الاتجار بالبشر وتعزيز ما في الدول من قدرات مؤسسية على محاربة النشاط الاجرامي وراء ذلك الاتجار.

٣٣- وقد واصل المركز عند تخطيط وتنفيذ البرنامج العالمي، تعاونه مع منظمات دولية واقليمية أخرى منها صندوق الأمم المتحدة للطفولة والاتحاد الأوروبي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول) والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومع عدد من المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية والمؤسسات المحلية والخبراء. كما ساهم المركز في عدد من المؤتمرات الدولية ذات الصلة. وقد نظم معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة مع بلدية فيرونا، وبالتعاون مع مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة، مؤتمرا عن موضوع "الحدود الجديدة للجريمة: الاتجار بالبشر وأشكال الرق الجديدة"، والذي انعقد في فيرونا، ايطاليا في الفترة من ٢٢ الى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

## باء- البرنامج العالمي لمكافحة الفساد

٣٤- تحقق تقدم كبير في تحسين وتنفيذ البرنامج العالمي لمكافحة الفساد الذي أطلقه المركز بالاشتراك مع معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة

وانتهت المرحلة الأولى من حملة التوعية العامة في حزيران/يونيه ويجري الآن تنفيذ المرحلة الثانية. وعقدت سبع حلقات دراسية تم في إطارها تدريب ١٥٠ من الموظفين القضائيين و ٧٠ موظفا (من وزارة الداخلية، والمراقبة المالية، وديوان المحاسبات، وإدارة الجمارك، على سبيل المثال) في مجالات مثل الفساد في الهيئات العمومية، وصوغ القوانين، وتنظيم فرق العمل، وتقنيات التحري، والتعاون ما بين المؤسسات.

٤٠- ويجري الآن وضع مشاريع للتنفيذ في أوغندا وبنن وجنوب إفريقيا ونيكاراغوا. كما بدأت مشاورات بشأن تصميم مشاريع في بوليفيا وغواتيمالا ونيجيريا. وتمول الأعمال التحضيرية لهذه المشروعات بأموال من حكومة هولندا. كما يجري البحث عن موارد لتمويل المشروعات على الصعيد القطري من مصادر للتمويل الثنائي.

٤١- وسيكمل المركز في النصف الثاني من عام ٢٠٠٠ أعماله المتعلقة بإنتاج نسخة معدلة من دليل التدابير العملية لمكافحة الفساد.

٤٢- وساهم المركز أيضا في عدة اجتماعات عن الفساد. وتعاون المركز مع حكومة فرنسا على تنظيم اجتماع للخبراء عن الفساد وقنواته المالية، عقد في باريس في الفترة من ٣٠ آذار/مارس إلى ١ نيسان/أبريل ١٩٩٩. كما قدم المركز مساهمات إلى حلقات العمل التالية: حلقة العمل الخاصة بالمدعين والقضاة في أوروبا الوسطى، التي عقدت في سلوفاكيا، والمؤتمر العالمي المتعلق بالفساد والجرائم المالية، الذي عقد في لندن؛ والمحفل العالمي الأول بشأن مكافحة الفساد، الذي انعقد في واشنطن في الفترة من ١٦ إلى ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٩؛ والمؤتمر السنوي التاسع لمكافحة الفساد، الذي انعقد في دوربان، جنوب إفريقيا، ومؤتمر المجلس الاستشاري الدولي العلمي والفني عن مواجهة تحدي الفساد، الذي انعقد في ميلانو.

**جيم- الدراسات العالمية عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية**

لمكافحة الفساد في لبنان؛ وقد بدأ في آذار/مارس ١٩٩٩ بتمويل من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، وأعيد توجيهه بناء على طلب الحكومة اللبنانية في إطار البرنامج العالمي. وكجزء من المشروع عقدت في حزيران/يونيه ١٩٩٩ حلقة عمل عن "توحيد القوانين وتحديثها لصالح اللجان البرلمانية"، ولا سيما لجنة المالية ولجنة الميزانية، وذلك لتقييم دور اللجان البرلمانية ومسؤولياتها فيما يخص تدابير منع ومراقبة الفساد. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ نظمت سلسلة من ثلاث حلقات عمل عن "طبيعة الفساد وآثاره على المستويات المالية والاقتصادية والإدارية" للصالح أعضاء الهيئات الإشرافية والقضاة وضباط الشرطة الجنائية وموظفي الخدمة العامة على مستوى اتخاذ القرارات والأشخاص المسؤولين عن إدارة الخدمات المالية والمنظمات غير الحكومية. وأنشئت أفرقة عاملة تابعة لمكتب وزير الدولة للإصلاح الإداري والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، وذلك لدعم عملية إعداد حملة للتوعية العامة بشأن تدابير مكافحة الفساد.

٣٨- وأطلق المركز مشروعا في هنغاريا عنوانه "تقييم الفساد في هنغاريا"، وهو يتلقى تمويلا من حكومة الولايات المتحدة. وسيساعد المشروع حكومة هنغاريا في جهودها الرامية إلى منع الفساد والكشف عنه ومحاربه وتعزيز الشفافية والمساءلة وسيادة القانون. وقد عقد في بودابست في حزيران/يونيه ١٩٩٩ اجتماع عالمي للخبراء لمناقشة وتصميم منهجية وأدوات لتقدير مدى انتشار الفساد وطبيعته وتدابير مكافحته في هنغاريا. وأجري اختبار رائد لوسائل التقدير السريع، بما في ذلك استكمال دراسات مسح استقصائي، وفريق مركزي ودراسة من دراسات الحالات، وتم تقييم النتائج.

٣٩- وفي رومانيا حقق المركز تقدما في تنفيذ مشروع عنوانه "بناء المؤسسات وتعزيز القدرة على مكافحة الفساد في رومانيا"؛ وهو ممول من حكومتي الولايات المتحدة الأمريكية واليونان ومن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديب). وأجريت ثلاث جولات دراسية في ميلانو، إيطاليا، لصالح الموظفين القضائيين (القضاة والمدعين)، وموظفين من وزارتي العدل والداخلية، والمراقبة المالية، وديوان المحاسبات وإدارة الجمارك.

الخبراء الدوليين، منهجية شاملة تعرف باسم "استمارة الأمم المتحدة لتقييم الجريمة المنظمة عبر الوطنية"، وستتيح هذه الاستمارة جمع معلومات نوعية وكمية عن العصابات الإجرامية المنظمة.

٤٦- وتمكن المركز، بمساعدة ١٣ مراسلا وطنيا في المجال المحدد للدراسة من استكمال تقييم لأخطر العصابات الإجرامية المنظمة النشطة في البلدان المذكورة أعلاه. كما جمعت وحللت معلومات خلفية عن التشريعات وأهم التحريات ذات الصلة والتحليلات التي تجرى في مجال علم الجريمة عن الجريمة المنظمة على المستوى الوطني. ويتوقع أن تنشر نتائج الدراسة الاستقصائية الرائدة في أواسط عام ٢٠٠٠.

٤٧- وفي إطار البرنامج العالمي لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وضع المركز أيضا مشروعا يستهدف تحليل وتقييم التهديد الذي تطرحه العصابات النيجيرية الإجرامية المنظمة ذات الشبكات الإجرامية في منطقة الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا؛ والتنبؤ بالتطور المحتمل في المستقبل؛ واقتراح تدابير مضادة ملموسة لمنع الجريمة المنظمة ومكافحتها في تلك المنطقة. وسيركز المشروع على أربعة بلدان إفريقية هي السنغال وغانا وكوت ديفوار ونيجيريا وسيفيد من التعاون الوثيق مع الخبراء الوطنيين والمؤسسات العاملة على مستويات شتى.

٤٨- كما ساهم المركز مساهمة نشطة في المناقشة الدولية بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية والقضايا ذات الصلة، وذلك عن طريق مشاركته في الأحداث ذات الصلة.

#### سادسا- الأنشطة البرنامجية الأخرى

##### ألف- تشجيع استعمال وتطبيق المعايير والقواعد

٤٩- معروض على اللجنة الآن تقرير الأمين العام الخمسي السادس للفترة ١٩٩٤-١٩٩٨ عن عقوبة الاعدام وتنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الاعدام (E/CN.15/2000/3). ويقدم التقرير تحليلا للمعلومات المقدمة من الدول ردا على دراسة استقصائية

٤٣- تتضمن الدراسات العالمية عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية عنصرين. العنصر الأول، الذي عنوانه "تقييم العصابات الإجرامية المنظمة عبر الوطنية: الخطورة والاتجاهات"، يتولى المركز دراسته. أما العنصر الثاني الذي عنوانه "تقرير عن الجريمة العالمية المنظمة"، فيتولى تنسيقه معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة. وقد بدأت الدراستان تنفيذا لعدة تفويضات صادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن جمع وتحليل ونشر المعلومات والبيانات عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وينم مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، عن احتياج واسع النطاق الى تحسين معرفة معمقة عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وهو يتضمن طلبات لاجراء جمع وتحليل منظمين للمعلومات ونتائج البحوث الخاصة بالجريمة المنظمة، واعداد عروض شاملة عن الاتجاهات العالمية في مجال الجريمة المنظمة.

٤٤- ورغم أن هناك نقاشا علميا واسع النطاق وكثيرا من الأفكار التي تطرح في وسائل الاعلام بشأن الجريمة المنظمة، فليس هناك الا قليل من البحوث التجريبية عن نطاق وبنية وطبيعة العصابات الإجرامية المنظمة عبر الوطنية والاستراتيجيات التي تتبعها على الصعيد العالمي. وتهدف الدراسات العالمية عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية الى تحليل وتقدير المخاطر والتهديدات الاجتماعية التي تطرحها العصابات الكبرى والناشئة التي تشترك في أنشطة إجرامية عبر وطنية، وإلى تحديد توزيعها الجغرافي وروابطها الدولية، والتنبؤ باتجاهاتها المقبلة، واقتراح تدابير مضادة فعالة لمنع ومكافحة هذه الظاهرة على الأصعدة الوطنية والاقليمية والدولية.

٤٥- وحقق المركز تقدما في تنفيذ المرحلة الأولى من الدراسات، والتي تتكون من دراسة مسح استقصائية رائدة عن أخطر العصابات الإجرامية المنظمة النشطة في ١٢ بلدا- الاتحاد الروسي، استراليا، ألمانيا، إيطاليا، الجمهورية التشيكية، جنوب إفريقيا، كندا، كولومبيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة، اليابان- وفي منطقة واحدة هي منطقة الكاريبي. ووضعت بالتعاون مع عدد من

## باء- منع الارهاب

٥٢- الارهاب هو شكل خاص من أشكال الجريمة يتضمن في كثير من الحالات عناصر من السياسة والحرب والدعاية. ولئن كانت "فلسفة القنبلة"، موجودة منذ أكثر من قرن، فإن مظاهرها الحالية تنذر بمزيد من الخطر؛ ويلاحظ بعض المحللين أن ثمة اتجاها نحو ايقاع الاصابات على نحو جماعي. وقد أدى وجود هذا الخطر الى ادراج الارهاب بوصفه مجالا من بين المجالات الثمانية ذات الأولوية لعمل الأمم المتحدة في اطار خطتها المتوسطة الأجل الحالية.

٥٣- وكما ورد في القسم ثانيا أعلاه، بدأ المركز في نيسان/أبريل ١٩٩٩ العمل بموجب ولايته فيما يتعلق بالأنشطة المتصلة بالارهاب. وتعمل وحدته المعنية بمنع الارهاب بالتعاون والتنسيق مع مكتب الشؤون القانونية حيث يحتفظ المكتب بوضعه كنقطة محورية للشؤون القانونية المتصلة بالارهاب. وتركز أنشطة الوحدة في المقام الأول على البحث والتعاون التقني، وعلى تشجيع التعاون الدولي في مجال منع الارهاب.

٥٤- وقد نفذت حتى الآن عدة أنشطة. واكتمل مشروع بحثي ركز على الرابطة بين الارهاب وأشكال الاجرام الأخرى مثل الاتجار في العقاقير المخدرة والأسلحة النارية. وبغية بحث أسباب تصعيد الأنشطة الارهابية وتراجعها يجري الآن اجراء سلسلة من دراسات الحالات من أجل تحديد المتغيرات التي يمكن أن تفيد بوصفها اشارات للانذار المبكر بالأنشطة الارهابية.

٥٥- ويجري تزويد الدول الأعضاء بمعلومات عن الارهاب مستمدة من عدد من المصادر بما في ذلك قواعد البيانات التي أنشئت ويجري تحديثها بصورة منتظمة. كما تتخذ خطوات للتوسع في دليل عالمي لمراكز الخبرات التي تعالج ظاهرة الارهاب. كما تنفذ، بالإضافة الى ذلك، تقديرات للاحتياجات والتهديدات لصالح الدول الأعضاء التي تطلبها. وهناك خطط دراسة استقصائية عالمية عن الارهاب كل عامين؛ وسوف تتضمن، فيما تتضمن، تحليلا للاتجاهات السائدة في مجال الارهاب. وقد بدأ العمل فعلا بخصوص بعض

عن استعمال وتطبيق عقوبة الاعدام أثناء تلك الفترة وآراء وملاحظات الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية-الحكومية وغير الحكومية المعنية. ويقدم أيضا بيانا عن التطورات في مجال بحوث علم الجريمة ودراسة عقوبة الاعدام الظاهرة في مختلف أنحاء العالم. ويتضمن التقرير لأول مرة معلومات لا تقتصر على الجنس والسن وانما تشمل أيضا العنصر الذي ينتمي اليه الأشخاص الذين حكم عليهم بالاعدام والذين نفذت فيهم هذه العقوبة لارتكابهم جرائم يعاقب عليها بالاعدام أثناء الفترة موضوع الدراسة. وروعي في التقرير ايلاء الاهتمام اللازم الى الدراسات الجارية ذات الصلة التي يضطلع بها مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الانسان عن عقوبة الاعدام وعن عمليات الاعدام التي تنفذ على نحو متعسف وخارج نطاق القضاء؛ والدراسات التي يجريها المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان عن عمليات الاعدام التي تنفذ خارج نطاق القضاء أو فورا أو على نحو متعسف.

٥٠- ومعرض على اللجنة أيضا تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز فيما يخص اصلاح قضاء الأحداث (E/CN.15/2000/4)، والذي أعد تنفيذا لقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٩٧ و ٢٨/١٩٩٩.

٥١- وعملا بالولايات ذات الصلة الصادرة عن المجلس، يواصل المركز جمع المعلومات عن استعمال وتطبيق معايير وقواعد الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وقد وجه المركز الى الحكومات ستة وثائق لدراسات استقصائية عن الموضوعات التالية: الجريمة والأمن العام؛ والفساد والرشوة؛ والمدونة الدولية لقواعد سلوك الموظفين العموميين (قرار الجمعية العامة ٥٩/٥١، المرفق) وقواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية (قواعد طوكيو) للتدابير غير الاحتجازية (قرار الجمعية العامة ٤٥/١١٠، المرفق)؛ ودور المحامين؛ ودور المدعين العاميين. وسيعرض تحليل نتائج الدراسة الاستقصائية على اللجنة في دورتها العاشرة. ولم يرد حتى الآن ما يكفي من ردود لاعداد تقرير عن التدابير غير الاحتجازية وعن دور المحامين وعن دور المدعين. وكان معروضا على اللجنة في دورتها الثامنة تقرير عن الرشوة والفساد. وسيقدم تقرير آخر عن هذه المسألة الى اللجنة في دورتها العاشرة.

وعمليات نظم العدالة الجنائية. وتشكل هذه الدراسات الاستقصائية الدورية وسيلة المركز الأساسية لجمع الاحصاءات الوطنية عن الاتجاهات الاجرامية والعدالة الجنائية على الصعيد الوطني. وقد قدم حتى الآن أكثر من ٥٠ بلدا بيانات رسمية بشأن الشرطة والادعاء والمحاكم والسجون وتخصيص الموارد.

٦٠- ويواصل المركز توسيع نطاق تعميمه للمعلومات، وخاصة بالوسائل الالكترونية، وذلك عن طريق ابقاء وتوسيع شبكة الأمم المتحدة للمعلومات عن الجريمة والعدالة، التي تستند الى الانترنت (ويمكن الوصول اليها عن طريق العنوان <http://www.uncjin.org>). وقد أصبحت هذه الشبكة إحدى شبكات المعلومات الأساسية التي تتلقى أكبر عدد من الزيارات في العالم؛ فهي تتضمن احصاءات الجريمة ومعلومات عن منشورات العدالة الجنائية، مع ارتباطها مع الكيانات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة وبمنظمات البحوث والجامعات. وقد اختارت دائرة المعارف البريطانية (Encyclopaedia Britannica) مؤخرا هذه الشبكة باعتبارها موقعا من بين "أفضل ما على الشبكة العالمية". وتضمنت معايير الاختيار الدقة واتساع نطاق المعلومات والفائدة وحسن التوقيت وجودة التصميم. وتتضمن الشبكة الآن وثائق الدورات التي عقدتها مؤخرا لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وشتى دورات اللجنة المخصصة لوضع مشروع اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، الى جانب التحديثات المدخلة على مستودع المعلومات المركزي بشأن الجريمة المنظمة.

٦١- ويجري النظر في اصدار منشور جديد بصفة دورية عنوانه مبدئيا المحفل المعني بالجريمة والمجتمع والحكم والغرض منه أن يكون بمثابة ملتقى تدور في اطاره مناقشات الخبراء بشأن القضايا التي لها أولوية بالنسبة للمركز، والتي سيلتمس من أجلها مشاركة الجامعيين الخارجيين مشاركة فعالة.

#### سابعا - نظرة عامة على الأنشطة التشغيلية

٦٢- دعم المركز في عام ١٩٩٩ مشاريع بلغت قيمة ميزانيتها الاجمالية ٧٣٨ ١٣٣ ٥ دولارا أمريكيا. ومن

مكونات الدراسة الاستقصائية، مثل وضع دليل للحركات الارهابية المرتبطة بانتاج المخدرات والاتجار بها.

٥٦- وفي مجال التعاون التقني، أعدت تخطيطات لسلسلة من ستة كتيبات ارشادية عن التعاون التقني وذلك لاستخدامها كأدوات تدريبية لهيئات انفاذ القانون وغيرها من الهيئات المناسبة في الدول الأعضاء. وقدم اقتراح الى إحدى الدول الأعضاء لتمويل أحد هذه الكتيبات الارشادية، وما زال ينبغي الحصول على تمويل لكل هذه الكتيبات. وستتضمن سلسلة الكتيبات الارشادية المذكورة ما يلي: (أ) مساعدة ضحايا الارهاب: كتيب الأمم المتحدة الارشادي للمعاونين؛ (ب) تغطية وسائل الاعلام للارهاب: كتيب ارشادي للصحفيين وموظفي انفاذ القانون؛ (ج) تحليل خطر القنابل والاستجابة له؛ (د) كتيب ارشادي عن معالجة حالات احتجاز الرهائن؛ (هـ) التعرف على اشارات الانذار المبكر بالتصعيد الارهابي (بما في ذلك احتمال استخدام أسلحة الدمار الشامل)؛ (و) الجوانب القانونية والأعمال المتصلة بالارهاب.

٥٧- وفي حين أن أعمال المركز في مجال منع الارهاب ما زالت في بواكيرها، فقد بدأ تنفيذ بعض المشاريع المخططة لها. كما يجري تنفيذ مشاريع أخرى، بينما أكملت مشاريع أخرى أو أشرفت على الاكتمال. بيد أن القيود المرتبطة بالموظفين والجوانب المالية تشكل عائقا رئيسيا لتحقيق قدرات المركز الكاملة بصورة عاجلة.

#### جيم- جمع البيانات وتعميمها

٥٨- واصل المركز أثناء الفترة التي يشملها التقرير بذل جهوده الرامية الى تدعيم قدرته وأدائه في مجال جمع وتحليل وتعميم البيانات والمعلومات ذات الصلة عن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، وذلك لاتاحة معلومات أفضل من أجل وضع السياسات وتنفيذها.

٥٩- ويدير المركز في الوقت الحاضر دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية السادسة بشأن اتجاهات الجريمة

هذا المبلغ الاجمالي ٣٢ مليون دولار تقريبا تمثل قيمة أنشطة يجري تمويلها عبر السنين من صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، مع قيام اليونديسيب وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي بتمويل المبلغ المتبقي. ويتضمن الجدول ١ قائمة بهذه المشاريع، التي ترد عنها معلومات أساسية في الأقسام ذات الصلة من التقرير الحالي.

#### الجدول ١

مشاريع التعاون التقني التي دعمها المركز المعني بمنع الاجرام الدولي في سنة ١٩٩٩

البلد	المشروع	الميزانية الاجمالية (بالدولار الأمريكي)	دور المركز
الاتحاد الروسي	المساعدة التقنية لمكافحة وصنع المخدرات والجريمة المنظمة المتصلة بها	١ ٣٧٠ ٨٤١	وكالة متعاونة
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا	وحدة شرطة متخصصة لمنع ومكافحة الجريمة الاقتصادية والمالية	٣٠٠ ٠٠٠	وكالة ممولة ومنفذة
جنوب افريقيا	آليات لمجابهة العنف المنزلي	٦٦٠ ٠٠٠	وكالة ممولة ومشاركة
	مساعدة تمهيدية: دعم الاستراتيجية الوطنية لمنع الجريمة	٥٥٨ ٥٠٠	وكالة ممولة ومشاركة
	تدابير لمجابهة الجريمة المنظمة	٤١٤ ٠٠٠	وكالة ممولة ومتعاونة
رومانيا	بناء المؤسسات وتعزيز القدرة على مكافحة الفساد	٣٢٥ ٠٠٠	وكالة متعاونة
الفلبين	ائتلافات ضد الاتجار بالبشر في الفلبين	٢١٩ ٢٣١	وكالة ممولة ومنفذة
لبنان	دعم خطة وطنية لمكافحة الفساد	٣٠٤ ٣٠٩	وكالة ممولة ومنفذة
	تعزيز القدرة التشريعية والمؤسسية فيما يتعلق بقضاء الأحداث	٨٠٦ ٥٩٤	وكالة ممولة ومنفذة
هنغاريا	تقييم الفساد في هنغاريا	١٧٥ ٢٦٣	وكالة ممولة ومنفذة
المجموع		٥ ١٣٣ ٧٣٨	
التمويل المقدم من المركز		٣ ٢٠٤ ٣٩٧	

الآن بانتظار تلقي ردود من عدد من البلدان التي أبدت اهتمامها بتمويل تلك المشاريع.

٦٩- وتعززت قدرة المركز على تقديم المساعدة التقنية بفضل زيادة حضور موظفيه على المستويين القطري ودون الاقليمي؛ وهو ما تحقق بصفة خاصة عن طريق تحويل بعض المكاتب التابعة لليونسيد الى مكاتب تابعة للأوديسيسب حيثما كان لذلك فائدة برنامجية. وشهد عام ١٩٩٩ افتتاح مكاتب الأوديسيسب في موسكو، حيث يغطي المكتب الاتحاد الروسي وبيلاروس؛ وفي بريتوريا حيث يغطي المكتب منطقة جنوب افريقيا؛ وفي طشقند، حيث يغطي المكتب آسيا الوسطى؛ وفي القاهرة، حيث يغطي المكتب شمال أفريقيا والشرق الأوسط.

#### ثامنا- حشد الموارد

٧٠- ترد في الجدول ٢ أدناه قائمة بالتبرعات والتعهدات المقدمة لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في سنة ١٩٩٩.

٧١- وقد بلغ مجموع التبرعات والتعهدات في سنة ١٩٩٩ ٨٥٩ ٣٣١ ٣ دولارا، وهو ما يمثل زيادة بنسبة ٢٠ في المائة بالمقارنة مع سنة ١٩٩٨ واستمرارا في نمط النمو مؤخرا في التبرعات المقدمة للصندوق. والتطور الآخر الملحوظ هو التعهد مقدما بتبرعات بالنسبة للسنوات المقبلة، منها على سبيل المثال تعهد من حكومة هولندا يبلغ مقداره ١ ٠٣٠ ٠٠٠ دولار اضافي. فإذا أخذ هذا في الاعتبار، أصبحت نسبة الزيادة ٥٧ في المائة.

٧٢- ويوضح الشكل الوارد أدناه الزيادة المحققة في التبرعات في السنوات الأربع الماضية وتوزيع التبرعات بين الأغراض العامة والخاصة. وكان اجمالي التبرعات ذات الأغراض الخاصة موجهة الى برامج المركز العالمية الثلاثة ودعم أعمال اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وبصفة رئيسية لتمويل تكاليف الدورات الاضافية التي لم تدرج في الميزانية البرنامجية لسنتي ١٩٩٨-١٩٩٩ ولمساعدة أقل البلدان نموا في تحمل نفقات السفر والنفقات المتعلقة بالمشاركة في دورات اللجنة المخصصة.

٦٣- وقد ركز المركز بصورة متزايدة أنشطته المتعلقة بالتعاون التقني على مكافحة الجريمة المنظمة والاتجار بالبشر والفساد. وكانت الأولوية الرئيسية هي ترجمة برامج المركز العالمية الثلاثة الى مشاريع محددة على مستوى الأقاليم والبلدان.

٦٤- ونفذ المركز أيضا عددا من المشاريع المخصصة في مجالات العدالة الجنائية الأخرى مثل قضاء الأحداث، بهدف المحافظة على استدامة مشاركة المركز والمحافظة على خبراته في هذه الميادين. ففي لبنان يجري الآن تنفيذ مشروع لتعزيز قدرات قضاء الأطفال التشريعية والمؤسسية. كما أعدت مقترحات لمشاريع أخرى بشأن قضاء الأحداث في غواتيمالا ونيجيريا. وفي السنغال، صيغ مشروع لمنع الجريمة وعرض على دوائر المانحين من أجل تمويله. كما صمم مشروع آخر لاصلاح السجون في منطقة الكاريبي ومن المتوقع أن تموله اللجنة الأوروبية.

٦٥- وتجري الآن الأعمال التحضيرية لوضع نشاط برنامجي جديد في مجال منع الجريمة يرمي الى مساعدة الحكومات الوطنية والمحلية على حماية فئات المراهقين المعرضة لخطر التوظيف من جانب الجريمة المنظمة، وذلك عن طريق البرامج التدريبية بصفة خاصة.

٦٦- وقد تمكن المركز من العمل كوكالة ممولة ومنفذة في آن واحد بفضل الاسهامات المالية المتزايدة التي تلقاها من المجتمع الدولي في عام ١٩٩٩ دعما لبرنامج أعماله. وأتاح له ذلك مراقبة مشاريعه من الناحية الفنية، وأدى في الوقت ذاته الى زيادة وضوح صورته.

٦٧- وأقام المركز تآزرا متزايدا مع اليونديسب. ومع محافظة كل من المركز واليونديسب على صفاته المتميزة، طورت هاتان الدعامتان لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة تعاونهما على المستوى التشغيلي، وأدى ذلك الى زيادة عدد البعثات المشتركة، والى تصميم برامج ومشاريع جديدة في غواتيمالا والاتحاد الروسي وجنوب افريقيا وآسيا الوسطى.

٦٨- ويسعى المركز بهمة الى جمع الأموال من الدوائر الدولية لتنفيذ المشاريع المذكورة أعلاه، وهو

الجدول ٢  
التبرعات لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في سنة ١٩٩٩  
(بالدولار الأمريكي)

البلد أو المنظمة	المبلغ المتعهد به	التبرعات العامة الغرض	التبرعات الخاصة الغرض
أستراليا	١٠ ٠٠٠	(١) ١٠ ٠٠٠	
إيسلندا	٥ ٢٠٠	(ب) ٥ ٢٠٠	
إيطاليا	٢٩٢ ٦٩٢	(١) ١٣٣ ٤٠٠	(١) ١٥٩ ٢٩٢
البرتغال	١٠٠ ٠٠٠		١٠٠ ٠٠٠
بولندا	١٩ ٧٢٦		(١) ١٩ ٧٢٦
بوليفيا	١ ٠٠٠	(ب) ١ ٠٠٠	
تاييلند	٣ ٠٠٠	(ب) ٣ ٠٠٠	
تركيا	٥٠ ٠٠٠	(ب) ٥٠ ٠٠٠	
تونس	١ ٤٠٠	(ب) ١ ٤٠٠	
جمهورية كوريا	١٢ ٩٩١	١٢ ٩٩١	
سلوفينيا	٤٩٠	(ب) ٤٩٠	
فرنسا	٤٧٩ ٠٠٠		(ج) ٤٧٩ ٠٠٠
النرويج	١٣ ٠٤٣		(١) ١٣ ٠٤٣
النمسا	٥٦٩ ٧٥٥	(١) ٣٨١ ١٢٧	١٨٨ ٦٢٨
هولندا	٣٦٤ ١٦٥		(١) ٣٦٤ ١٦٥
الولايات المتحدة الأمريكية	٩٦٥ ٠٠٠	(١) ٥٠ ٠٠٠	(ج) ٩١٥ ٠٠٠
اليابان	٣٠٠ ٠٠٠		(١) ٣٠٠ ٠٠٠
الاتحاد الأوروبي	١٣٥ ٠٠٠		(ب) ١٣٥ ٠٠٠
مؤسسة آسيا لمنع الجريمة	٩ ٣٩٧		(١) ٩ ٣٩٧
<b>المجموع</b>	<b>٣ ٣٣١ ٨٥٩</b>	<b>٦٤٨ ٦٠٨</b>	<b>٢ ٦٨٣ ٢٥١</b>

ملاحظة: (أ) مسدد.  
(ب) غير مسدد.  
(ج) مسدد جزئياً.



**تاسعا- الإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من جانب لجنة الجريمة والعدالة الجنائية**

٧٤- واصلت اللجنة بين دورتيها الثامنة والتاسعة تنفيذ أنشطتها ما بين الدورات دعماً لادارتها الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وعقد مكتب اللجنة أربعة اجتماعات ونظم أربع مشاورات ما بين الدورات للبعثات الدائمة في فيينا، حيث قدمت للممثلين معلومات عن القضايا ذات الصلة بالدورة التاسعة والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وعن برنامج أعمال المركز. وواصل المكتب بذل جهوده لخفض عدد القرارات التي ينبغي للجنة أن تنظر فيها والتقارير

٧٣- وقد أتاحت زيادة التبرعات اطلاق عدة أنشطة جديدة. بيد أن الزيادة تستند الى قاعدة موارد صغيرة وما زالت هناك حاجة ملحة لزيادة التمويل زيادة كبيرة بغية التمكن من تنفيذ البرامج الجديدة التي يادر بها المركز تنفيذا كاملا. وينطبق ذلك بصفة خاصة على تنفيذ برامج العالمية لمكافحة الفساد، والاتجار في البشر، والجريمة المنظمة. وبالنظر الى أن الحكومات ما زالت هي المصدر الرئيسي لتمويل المركز، فإن تعهداتها بالتبرع للصندوق ستحدد مدى الأنشطة التي يمكن الاضطلاع بها. ومن الضروري أيضا في هذا السياق التأكيد على أهمية مواصلة الزيادة في التبرعات العامة الغرض، وذلك لتمكين المركز من الاستمرار في عملية بناء الخبرات المتخصصة، وتوطيد حضوره الميداني، واتخاذ المبادرات في الموعد المناسب للاستجابة الى المجالات الحاسمة.

التي سيطلب تقديمها اليها للنظر فيها، وذلك عن طريق استعراض مشاريع المقترحات مقدما وتنسيقها وتوحيدها كما هو مناسب. واعتمدت اللجنة في دورتها التاسعة تسعة قرارات.

(ج) التقارير المتعلقة بالتنسيق مع الهيئات الأخرى، ينبغي أن تقدم كل سنتين، ويفضل أن يكون ذلك في نهاية كل فترة سنتين من فترات الميزانية البرنامجية؛

(د) التقارير والدراسات الكاملة التي تتطلب حجم عمل ضخما من حيث الأبحاث أو بسبب تعقيد موضوع البحث، ينبغي ألا تقدم الى الدورة التي تلي مباشرة الدورة التي منحت فيها الولاية؛

(هـ) النظر في مسألة موضوعية أو تقديم تقرير عنها ينبغي أن يستند الى ما اذا كانت المسألة قد أحرزت تقدما هاما في سنة معينة من خلال أنشطة وتطورات معينة.

٧٥- وفي قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥١/١٩٩٩ بشأن اعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والتعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز، دعا المجلس لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، ولجنة المخدرات، واللجنة الاحصائية، واللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الى النظر في اعتماد برامج عمل متعددة السنوات.

٧٨- وبالنظر لتصميم اللجنة على تبسيط أعمالها ووثائقها، والى كثرة التقارير التي جرى التكليف بها في عدة دورات سابقة، قد يكون من الضروري استعراض جميع التقارير المتكررة التي ستقدم لدورات اللجنة المقبلة. وسيتاح للجنة ورقة قاعة المؤتمرات التي ترد فيها قائمة بجميع التقارير التي كلفت باعدادها قرارات سابقة باعدادها لتقديمها الى الدورة العاشرة للجنة وكذلك أي تقارير متكررة أخرى.

٧٦- وقررت اللجنة في قرارها ١/٦، القسم أولا وضع خطة عمل متعددة السنوات، بحيث تخصص كل سنة لموضوع معين، بغية تبسيط جداول أعمال اللجنة وتخطيط المناقشات الموضوعية مسبقا. وكانت اللجنة قد حددت المواضيع لدوراتها السابعة والثامنة والتاسعة. وينبغي للجنة أن تتخذ في دورتها التاسعة التدابير اللازمة لتحديد مواضيع لدوراتها المقبلة، أو أن تنظر في تحديد موضوع رئيسي للمناقشة لكل دورة من دوراتها المقبلة، وذلك بغية تحسين تركيز أعمالها.

٧٩- ورحب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥١/١٩٩٩ بالتقدم المحرز في ضمان زيادة تفاعل المجلس مع هيئاته الفرعية، بما في ذلك من خلال عقد اجتماعات مشتركة للمكاتب، وفي تعزيز وظائفه التنسيقية. وقد عقد اجتماع مكثبي مشترك بين مكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومكتب اللجنة يوم ٣ أيار/مايو ١٩٩٩. وناقش ذلك الاجتماع أساليب عمل اللجنة ومتابعة القرارات ذات الصلة. وطلب المكتب الى الأمانة أن تعد استعراضا عاما عن أعمال اللجان الفنية الأخرى ذات الصلة التابعة للمجلس، وذلك للتثبت من جدوى وامكانية عقد اجتماعات مشتركة.

٧٧- وحددت اللجنة في قرارها ١/٦ المعايير التالية لجدولة مناقشة بنود جدول أعمالها:

(أ) التقارير المتعلقة باستخدام المعايير والقواعد، التي تتطلب توفير معلومات من الحكومات، ينبغي أن تقدم كل سنتين أو ثلاث سنوات لاتاحة الفرصة للحصول على مدخلات من أكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء؛

(ب) التقارير المتعلقة بالدراسات الاستقصائية والاحصاءات الجنائية، وكذلك التقارير التي تستند الى مواصلة جمع البيانات والمعلومات الأخرى، ينبغي ألا تقدم أكثر من مرة كل سنتين؛

٨٠- وشجع المجلس في قراره ٥٥/١٩٩٩ اللجان الفنية على أن تحدد بشكل أوضح، في ما تخلص اليه من نتائج، الاجراءات التي تستلزم استجابة منسقة على

التي كانت وستظل أساسية بالنسبة لتنفيذ هذه الأعمال بنجاح الدعم المقدم من الدول الأعضاء من حيث توجيه السياسات ومن حيث دورها كجهات مانحة ومتلقية للتعاون التقني. وفي ذلك الصدد ليس من الممكن مهما قيل المبالغة في تأكيد أهمية زيادة الدعم المالي.

٨٤- ونظرا لأن التركيز انصب في البداية على المسائل الفنية، فقد قل الانتباه شيئا ما الى الارتباط الخارجي مع الوكالات الأخرى ذات الصلة الناشطة في مجال عمل المركز. ومن المتوقع تحقيق تقدم في السنوات القادمة فيما يتعلق بإعادة توجيه شبكة المعاهد التابعة لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. ومن الملاحظ في ذلك الصدد أن هناك تعاوننا مكثفا مع معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة والمعهد الاسترالي لعلم الجريمة في تنفيذ برامج المركز العالمية وأن تقسيم المسؤوليات والمهام يتطور نحو مزيد من الوضوح. ومن الممكن مع مزيد من التنسيق والتعديل أن يكون هذا نموذجا للتعاون في المستقبل مع المعاهد الأخرى في الشبكة.

٨٥- وفي العام المقبل سيكون الهدف الرئيسي للمركز بطبيعة الحال هو الاستمرار في نفس الطريق واحراز التقدم في العمل الذي بدأ. وينبغي للبرامج العالمية أن تفضي على نحو متزايد الى أنشطة محددة تفيد البلدان المتلقية ومجتمع العدالة الجنائية على الصعيد الدولي بصفة عامة، وسيواصل المركز السعي الى توسيع وتعميق خبراته بشأن المسائل ذات الأولوية، وخاصة الجريمة المنظمة والاتجار في البشر والفساد. وهذا أمر ضروري لتمكين المركز من الاستعداد لمهامه وللاضطلاع بها في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ وفي تسهيل التدابير الدولية لمكافحة الفساد، بما في ذلك الصياغة المزمعة لاتفاقية شاملة موجهة نحو النتائج لمكافحة الفساد؛ وفي دعم ترجمة الاعلان الخاص بالجريمة والعدالة الذي سيعتمده مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، الى تدابير محددة.

مستوى منظومة الأمم المتحدة وأن تبرز، كذلك، التوصيات الموجهة تحديدا الى مؤسسات المنظومة، وتحدد المجالات التي يمكن فيها للمجلس أن يقدم توجيهات للبرنامج والصناديق والوكالات في ما يتعلق بالمقررات والتوصيات الموجهة اليها من اللجان الفنية.

## عاشرا - المسائل الخاصة بالبرنامج

٨١- عرضت على اللجنة في دورتها الثامنة مذكرة من الأمين العام بشأن برنامج العمل المقترح في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (E/CN.15/1999/9). واعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٦٩١/٥٤ ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. وفي الباب ١٤ - منع الجريمة والعدالة الجنائية، وافقت الجمعية على انشاء وظيفة جديدة واحدة برتبة ف-٤ لتعزيز أنشطة المركز التشغيلية.

٨٢- كما عرض على اللجنة في دورتها الثامنة مذكرة من الأمانة عن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ (E/CN.15/1999/11)، التي تضمنت المخطط الأولي لعرض البرنامج المتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وعقب تأسيس البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال، يجري النظر في اقتراح توحيد البرنامجين ذوي الصلة ضمن برنامج واحد عنوانه "المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة" ومعرض على اللجنة الآن عرض البرنامج المتعلق بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي سيقدمه الأمين العام الى لجنة تنسيق البرامج (E/CN.15/2000/6).

## حادي عشر - الطريق الى الأمام

٨٣- واضح من العرض الشامل للتطورات خلال العام الماضي أن المركز يمر بإعادة توجيه أساسية. وقد أنجز بنجاح عملية من التحول تحققت فيها تغيرات داخلية كبرى وحدد لأعماله مسار استراتيجي جديد. ومن العوامل